

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1049 - حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا همام قال حدثنا أنس بن سرين قال .

. على يصلي فرأيته التمر بعين فلقيناه الشام من قدم حين أنسا استقبلنا Y
حمار ووجهه من ذا الجانب يعني على يسار القبلة فقلت رأيتك تصلي لغير القبلة ؟ فقال
لولا أني رأيت رسول الله ﷺ فعله لم أفعله .

رواه ابن طهمان عن حجاج عن أنس بن سرين عن أنس Bه عن النبي A .
[ش أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب جواز صلاة النافلة على ظهر الدابة في
السفر رقم 702 .

(عين التمر) موضع بطرف العراق مما يلي بلاد الشام]